

بحار الأنوار

[229] 2. * (باب) * * " (علل الوضوء وثوابه وعقابه تركه) " * 1 - مجالس الصدوق: عن

محمد بن علي ماجيلويه، عن عمه محمد بن أبي القاسم عن أحمد بن أبي عبد الله البرقي، عن علي بن الحسين البرقي، عن ابن جبلة، عن معاوية بن عمار، عن الحسن بن عبد الله، عن أبيه، عن جده الحسن بن علي عليه السلام قال: جاء نفر من اليهود إلى رسول الله صلى الله عليه وآله فسأله أعلمهم عن مسائل، فكان فيما سأله: أخبرني لأي شئ توضأ هذه الجوارح الأربع وهي أنظف المواضع في الجسد؟ قال النبي صلى الله عليه وآله: لما أن وسوس الشيطان إلى آدم، ودنا آدم من الشجرة ونظر إليها، ذهب ماء وجهه، ثم قام وهو أول قدم مشى إلى خطيئة، ثم تناول بيده ثم مسحها فأكمل منها فطار الحلي والحلل عن جسده، ثم وضع يده على رأسه وبكى. فلما تاب الله عز وجل عليه فرض الله عز وجل عليه وعلى ذريته الوضوء على هذه الجوارح الأربع: وأمره أن يغسل الوجه لما نظر إلى الشجرة، وأمره بغسل الساعدين إلى المرفقين لما تناول منها، وأمره بمسح الرأس لما وضع يده على رأسه، وأمره بمسح القدمين لما مشى إلى الخطيئة، ثم سن على امتي المضمضة لتنقي القلب من الحرام، والاستنشاق لتحرم عليهم رائحة النار ونتنها قال اليهودي: صدقت يا محمد فما جزاء عاملها؟ قال النبي صلى الله عليه وآله: أول ما يمسه الماء يتباعد عنه الشيطان، وإذا تمضمض نور الله قلبه ولسانه بالحكمة، فإذا استنشق آمنه الله من النار، ورزقه رايحة الجنة، فإذا غسل وجهه بيض الله وجهه يوم تبيض فيه وجوه وتسود فيه وجوه، وإذا غسل ساعديه حرم الله عليه أغلال النار، و